رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]361 -803[عندما اشتري بلاط من بعض المحلات وزاد منه بعض الشيء أرجعه ويخصمون من قيمته عشرة بالمائة..

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل عند الشراء ببلاط من بعض المحلات. ها يقول عند الشراء لبلاط من بعض المحلات ويزيد منه بعض الشيء اوجعه اليهم فيخصمون منه عشرة عشرة بالمئة من قيمته وش يقول - 00:00:00

يقول عند الشراء ببلاط من بعض المحلات شرائه ايش؟ بلاط بلاط من بعض المحلات ايه اعيد الزائد اليهم ثم يخصمون مني عشرة بالمئة فما حكم عملهم ذلك الزائد ملك لك - 00:00:18

خرج عن ملكهم انت شاريه فاذا اصطلحتم على رده مع رد شيء من القيمة فلكم ذلك؟ هذا صلح بينكم نعم انتهت والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:00:35